

أولاد الابن المتوفى هل يرثون جدهم

عبدالمحسن الزامل

إذا مات الابن قبل أبي هل أولاد الأم توفى من جلدتهم بعد وفاته إذا لم يكن من أولاد لا لم يوجد أحد من أولاد الذكور أه أنهم وإن ولد ذكر أو ذكر وأنثى وهذا في الحقيقة أنه يعني ثلاث صور. الصورة الأولى أن يوجد - [00:00:00](#)

إذا ذكروا فاكثروا من أعمامه في هذه الحالة يسقط من تحت الحاصورة الثانية أن يوجد ذاك وأنثى ابن وبنت فذلك لأنه عصبه الشورى الثابتة أن يوجد من الأولاد بنت بنت - [00:00:34](#)

أو فاكثروا في هذه الحالة تأخذ نصيبها أن كانت واحدة النصف أو كثنيتين فلهم نصيبها والباقي أن يكونوا لأولادي الأبل لأولاد الابن. على حسب أه تصميمه سواء كان ذكورا أو ذكورا وإناثا - [00:00:56](#)

إذا لم يكن أن أحد من الأصول كما تقدم موجود فأنهم يريدون. لكن إذا كان هناك أحد موجود أو كان أحد موجود من الصلب في هذه الحالة لهم حق في وصية خاصة إذا كانوا محتاجين. فيحسن بالجد أن يوصي - [00:01:21](#)

لأولادي يا أولادي الذين لا يلدونهم بالثلث والآخر بالثلث والاولقات هذا إذا كانوا محتاجين - [00:01:44](#)